[266] قادرا عالما انعقدت. ولو قال: وجلال ا، وعظمة ا، وكبرياء ا، ولعمر ا واقسم با أو أحلف با، أو أقسمت با، أو حلفت با، أو أشهد با انعقدت. ولو قال: اقسم أو: أحلف أو: أقسمت أو: حلفت أو: أشهد مجردا، أو قال: وحق ا على الأقوى أو: أعزم با، أو حلف بالطلاق، أو العتاق، أو التحريم، أو الظهار، أو بالمخلوقات المشرفة - كالنبي (صلى ا عليه وآله)، والأئمة (عليهم السلام)، أو الكعبة، أو القرآن -، أو حلف بالأبوين أو بشئ من الكواكب، أو بالبراءة من ا تعالى، أو من رسوله، أو أحد الأئمة (عليهم السلام) على رأي. أو قال: هو يهودي أو: مشرك أو: عبدي حر إن كان كذا، أو أيمان البيعة تلزمني لم تنعقد. وحروف القسم: الباء والتاء والواو. ولو خفض ونوى من دون حرف انعقد، وكذا لو قال: ها ا، أو أيمن ا، أو أيم ا، أو م ا، أو من ا. ولو قال في أقسمت أو اقسم: أردت الإخبار أو العزم قبل منه. والاستثناء بمشيئة ا تعالى يوقف اليمين بشرطين: الاتصال والنطق، فإذا اتصل أو انفصل بما جرت العادة [به] (1): كالتنفس والسعال أثر، ولو تراخى عن ذلك لم يؤثر وكان لاغيا. وكذا يقع لاغيا لو نواه من غير نطق به. ولا بد من القصد للاستثناء حالة إيقاعه، لا حالة اليمين. فلو قصد الجزم وسبق لسانه الى الاستثناء من غير قصد إليه كان لاغيا. ولو لم ينو حالة اليمين بل حين فراغه منها وقت نطقه به أثر. ويصح الاستثناء بالمشيئة في كل الأيمان المنعقدة فيوقفها. ولو قال: لأشربن اليوم إلا أن يشاء ا (2) أو: لا أشرب (3) إلا أن يشاء ا لم يحنث بالشرب ولا بتركه (4) كما في الإثبات.

_____ (1) أثبتناه من (ص). (2) في (ش 132): " إن شاء ا ". (3) في (ش 132): زيادة " اليوم ". (4) في المطبوع: " ولا بالترك " وفي (ش 132، ص): " ولا تركه ". _____